



## مذكرة

إلى

السيد الكاتب العام، السيد المفتش العام، السيدات والسادة المدراء المركزيين،  
والمدراء الجهويين والإقليميين للشغل والإدماج المهني

**الموضوع:** انتخاب ممثل الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء اقتراع 16 يونيو 2021

**المراجع:** - المرسوم رقم 2.59.0200 المؤرخ في 26 شوال 1378 (5 مايو 1959) المتعلّق بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف الصادر في شأن النظام

الأساسي العام للوظيفة العمومية بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، كما وقع تغييره وتتميمه.

- قرار السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 1010.21 الصادر في 06 أبريل 2021 بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثل الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء.

- منشور رقم 2021/01 بتاريخ 19 أبريل 2021 حول انتخاب ممثل الموظفات والموظفيين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء.

**سلام تام بوجود مولانا الإمام،**

وبعد، تطبيقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية المشار إليها في المرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم أنه قد تم تحديد يوم **16 يونيو 2021** كتاريخ لإجراء الاقتراع الخاص بانتخابات ممثل الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء برسم سنة 2021.

ونظراً للأهمية البالغة التي تكتسيها هذه الانتخابات بالنسبة للموظفين بما يتيح لهم التعبير الحر عن اختيار ممثلיהם ضمن اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، وسعياً إلى إجراء هذه الانتخابات في أفضل الظروف، وضماناً لنجاحها في كل المراحل، أدعوكم إلى اتخاذ جميع الترتيبات الالزمة والتقييد بالإجراءات والتدابير التالية:

### أولاً: تنظيم وتتبع العملية الانتخابية:

من أجل التدبير الجيد والمحكم للعمليات المرتبطة بانتخاب ممثل الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، تحدث لجنة للإشراف على مختلف هذه العمليات على المستوى المركزي والجهوي والإقليمي.

**للحى على الصعيد المركزي:**

تحدد لجنة للقيادة تتولى الإشراف العام على مختلف المراحل المتعلقة بالعملية الانتخابية، تعمل تحت إشراف السيد مدير الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة وتتكون من أعضاء يتم تحديدهم لاحقاً، وتتولى هذه اللجنة:

- تنظيم وتتبع العملية الانتخابية الخاصة باللجان المحدثة على الصعيد المركزي؛

- تنسيق وتابع العمليات الانتخابية مع اللجان الجهوية والإقليمية

- استقبال وتحميم النتائج النهائية من المديريات الجهوية.

### لـ<sup>لـ</sup> على الصعيد الجهوي:

تحدث لجنة لتنظيم وتتابع الانتخابات على المستوى الجهوي، تعمل تحت الإشراف المباشر للسيد المدير الجهوي، وتتكون من أعضاء يقترحهم المدير الجهوي، وتتولى:

- التنسيق مع اللجنة المركزية لتنظيم وتتابع الانتخابات؛

- الإشراف على العمليات الانتخابية والسهير على تتابع مراحل الإنجاز في الآجال المحددة؛

- التنسيق مع المديريات الإقليمية التابعة لها قصد السهر على إعداد مكاتب التصويت؛

- استقبال وتحميم النتائج الجزئية من مكاتب التصويت لتسليمها إلى اللجنة المركزية.

### لـ<sup>لـ</sup> على الصعيد الإقليمي:

تحدث لجنة لتنظيم وتتابع الانتخابات على المستوى الإقليمي، تعمل تحت الإشراف المباشر للسيد المدير الإقليمي، وتتكون من أعضاء يقترحهم المدير الإقليمي، وتتولى:

- التنسيق مع اللجنة الجهوية؛

- السهر على تنظيم العملية الانتخابية على مستوى المديرية الإقليمية.

## ثانياً: إحداث اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء:

تحدث اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الشغل والإدماج المهني وتحدد النفوذ الترابي وعدد مقاعد الممثلين الرسميين والممثلين النواب برسم كل لجنة بقرار لوزير الشغل والإدماج المهني، والذي ستتوصلون بنسخة منه لاحقاً من أجل تعليميه داخل المصالح التابعة لكم.

## ثالثاً: الهيئة الناخبة:

### 1 - اكتساب صفة ناخب(ة)

يكسب صفة ناخب(ة) برسم لجنة إدارية متساوية الأعضاء، كل موظف(ة) مرسم(ة) ينتمي إلى الإطار المراد تمثيله في هذه اللجنة، على أن يكون في وضعيه القيام بالوظيفة طبقاً للفصل 38 من الظهير الشريف الصادر في 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، في تاريخ حصر لوائح الناخبين مع مراعات الاختصاص الترابي لكل لجنة.  
أما الموظفون الموجودون في وضعيه الحال فيكونون، عند الاقتضاء، ناخبين في آن واحد في سلكهم الأصلي بإدارتهم الأصلية وفي السلك الملحقين به، ولا يعد ناخبين الموظفون الموجودون في حالة الاستبداع والموظفو المتمردون.

## 2- حصر اللوائح الانتخابية

تحصر اللوائح الإسمية للناخبيين، حسب كل إطار أو أكثر وتعلق هذه اللوائح يوم الجمعة 07 ماي 2021 بالصالح المركبة واللامركزية للوزارة وكذا بالموقع الإلكتروني للوزارة، وذلك حتى يتسرى لعموم الناخبيين الإطلاع عليها.

## 3- التحقق من التقييد في اللوائح الانتخابية:

طبقاً لمقتضيات الفصل 11 من المرسوم رقم 2.59.0200، يجوز للناخبيين أن يتحققوا من التقييدات في ظرف خمسة عشر (15) يوماً المولية للإشهر المذكور (من 08 ماي إلى غاية 22 ماي 2021)، وأن يتقدموا عند الاقتضاء بطلبات شخصية للتصحيح (النموذج رقم 1) بشأن التقييدات أو التغافل أو الأخطاء الواقعة في اللائحة الانتخابية إلى مديرية الموارد البشرية والميزانية والشؤون العامة، ولا يقبل أي طلب خارج هذا الأجل.

### رابعاً: مسطرة الترشيح:

إن مصداقية عملية انتخاب مثلي الموظفين باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء، رهينة بالعناية التي يتوجب إحاطة الترشيحات بها، من حيث أهلية المترشحين ومسطرة الترشيح، إذ كلما فتح مجال الترشيح وتم تنظيمه وضبطه طبقاً للنصوص المؤطرة له، كلما تقلصت دوافع الطعن في النتائج وحصلت الإدارة وبالتالي على تمثيلية ذات مصداقية.

### 1- أهلية الترشيح:

يمكن أن يترشح، طبقاً للفصل 12 من المرسوم رقم 2.59.0200 برسم لجنة معينة، الموظفون المستوفون للشروط المطلوبة لتقييدهم في اللائحة الانتخابية لهذه اللجنة.

ويستفاد من هذا المقتضى أنه يحق لكل الموظفين المتوفرين على الشروط المطلوبة للتقييد في اللائحة الانتخابية والمقيدين بالفعل، أن يترشحوا برسم اللجنة الإدارية المختصة إزاء إطاراتهم أو درجتهم.

ويستثنى من الترشح حسب نفس الفصل 12:

- الموظفون المنوحة لهم رخصة طويلة الأمد؛
- الموظفون العاقبون بالقهرة أو بطرد مؤقت من الوظيفة، ما عدا إذا صدر في حقهم عفو أو صفح طبقاً للفصل 75 من ظهير 24 فبراير 1958.

### 2- إيداع لوائح الترشيح:

يتم الترشح لانتخاب مثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء بواسطة لائحة (أو أكثر) مكونة من مرشحين منتمين إلى الإطار المعنى باللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المراد انتخاب مثلي الموظفين فيها (النموذج رقم 2). تقدم لائحة مكونة من مرشحين منتمين إلى الإطار أو الدرجة المعينين باللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المراد انتخاب مثلي الموظفين فيها متضمنة لعدد من المرشحين يساوي بالضبط عدد الممثلين الرسميين والنواب كما هو محدد في قرار إحداث اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء المعنية، مع الترتيب التسليلي للمرشحين.

ويجب أن تنص اللوائح على اسم المرشح المؤهل لتمثيلها في جميع العمليات الانتخابية، ولا يمكن للموظف الناخب أن يرشح نفسه ضمن لائحتين.

تودع لوائح المرشحين مقابل إقرار بالاستلام بقسم تدبير الموارد البشرية بالنسبة للجган الإدارية المركزية، وبالmdirierيات الجهوية بالنسبة للجان الخاصة بالصالح العام المركزية، وذلك داخل أجل أقصاه 26 ماي 2021. ويتم إيداع لوائح الترشيح على النحو التالي:

#### للح على المستوى المركزي:

تودع لوائح الترشيح مرفقة بالتصريح بالترشيح (النموذج رقم 3) موقع من طرف كل مرشح، بقسم تدبير الموارد البشرية مقابل إقرار بالاستلام، علما أنه يمكن للإدارة عند الاقتضاء التأكد من صحة التصريحات.

#### للح على المستوى الجهوي:

تودع لوائح الترشيح مرفقة بالتصريح بالترشيح (النموذج رقم 3) موقع من طرف كل مرشح، بالmdirierية الجهوية مقابل إقرار بالاستلام، علما أنه يمكن للإدارة عند الاقتضاء التأكد من صحة التصريحات. وتقوم المديرية الجهوية بعد ذلك بإرسال نسخة من هذه اللوائح عبر البريد الإلكتروني: [electioncap2021@emploi.gov.ma](mailto:electioncap2021@emploi.gov.ma)

وتحذر الإشارة أنه لا يمكن إيداع أو تغيير أي لائحة ترشيح بعد التاريخ الأقصى المحدد لإيداعها (26 ماي 2021). وتتولى الإدارة على المستوى المركزي مراقبة لوائح الترشيح للتأكد من كون المرشحين لا يوجدون في وضعية تمس بأهليتهم للترشح.

### 3- سحب وإلغاء لوائح الترشيح:

طبقا لأحكام الفصل 14 من المرسوم رقم 2.59.0200 سالف الذكر، فإنه:

- يمكن سحب لائحة على إثر استقالة مرشحين خلال أجل أقصاه سبعة (7) أيام الموالية للتاريخ المحدد لإيداع لوائح المرشحين (النموذج رقم 4).
- تعتبر لاغية كل لائحة ثبت بعد التاريخ الأقصى المحدد لإيداع التصريحات عدم أهلية أحد مرشحيها.
- يمكن تعويض المرشح المستقيل أو المرشح عدم الأهلية، إذا ثبت أن الاستقالة ناتجة عن قوة قاهرة أو أن الفعل الموجب لعدم الأهلية حدث بعد نهاية الأجل المحدد لإيداع لوائح الترشيحات.

### خامسا: نظام الاقتراع وكيفيات التصويت:

#### 1- نظام الاقتراع:

بحرى انتخابات ممثل الموظفين والنواب بالجган الإدارية المتساوية الأعضاء عن طريق الاقتراع السري باللائحة وبالتمثيل النسبي، وذلك على أساس قاعدة المعدل الأقوى، دون استعمال طريقة مزج الأصوات والتصويت التفاضلي. ويتم توزيع مقاعد ممثل الموظفين والنواب على اللوائح حسب الترتيب التسليلي للمرشحين.

كما يتم التصويت بطريقة مباشرة حيث:

- سيتم إحداث مكاتب للتصويت على صعيد المصالح المركزية والمصالح اللامركزية؛
  - سيتم تعيين رئيس لكل مكتب تصويت ومساعدين اثنين من بين أعضاء الهيئة الناخبة تسند إلى أصغرهما سنًا مهمة كاتب؛
  - إمكانية تمثيل كل لائحة من لوائح المرشحين بناخب مفوض من طرف وكيل اللائحة بواسطة وثيقة ثبت صفة مثل ناخب (النموذج رقم 2)، وتقدم لرئيس المكتب قبل بداية الاقتراع، وذلك لتتبع عمليات التصويت وفرز الأصوات في كل مكتب من مكاتب التصويت؛
  - سيتم إمداد كل مكتب تصويت بنسختين على الأقل من لوائح الناخبين المدعوين للإدلاء بأصواتهم في حدود دائرة اختصاص المكتب؛
  - ستعطى الانطلاقа لعملية الاقتراع المباشر على الساعة التاسعة صباحاً من يوم الاقتراع؛
  - ستختتم عملية الاقتراع بمجرد تصويت الناخبين التابعين للمكتب وعلى أبعد تقدير على الساعة السادسة مساءً من يوم الاقتراع؛
  - يسهر المكتب على صحة التصويت من خلال التأكد من هوية كل ناخب (يمكن إثباتها بواسطة البطاقة الوطنية للتعرف الإلكترونية، أو إحدى وثائق التعريف الرسمية التي تحمل صورته)، ومن خلال التأشير على اسمه (ناخب) في نسخة من لائحة الناخبين، كما يعمل على أن يوقع (الناخب) في اللائحة الانتخابية بعد إيداع الغلاف في صندوق الاقتراع؛
  - سيتم تدوين النتائج الجزئية في حاضر خاصة يوقعها رئيس مكتب التصويت ومساعديه؛
  - سيتم تسلیم نسخة من هذه الحاضر لممثل كل لائحة؛
- كما يقوم رئيس المكتب بتسلیم الحاضر مصحوبة بالأظرفه المحتوية على بطاقات التصويت المعبر عنها واللغة ولوائح الناخبين الموقعة من طفهم، إلى المدير(ة) الجهوی(ة)، الذي يتولى جمع كل الوثائق وتسلیمها يدا بيد إلى رئيس لجنة إحصاء الأصوات بالإدارة المركزية.
- بعد توصل لجنة الإحصاء بجميع الحاضر المنجزة على مستوى مكاتب التصويت تقوم بما يلي:
- احتساب مجموع ومعدل عدد الأصوات التي نالتها كل لائحة؛
  - تحديد المقاعد المخصصة للأعضاء الرسميين والنواب الممنوحة لكل لائحة طبقاً لمقتضيات المرسوم السالف الذكر؛
  - وضع حضر للعمليات الانتخابية من طرف لجنة إحصاء الأصوات، وعرضه على أنظار السيد الوزير وتسلیم نسخة منه إلى كل ممثل من ممثلي اللوائح مباشرة بعد الانتهاء من تحريره.

## 2- إعلان النتائج:

يعلن عن نتائج الانتخابات وتنشر في الأماكن التي تم نشر لوائح الناخبين فيها فور الانتهاء من العمليات المنجزة من لدن لجنة إحصاء الأصوات.

### 3- المنازعات:

تلقى الإداره المركزيه الشكايات والطعون المتعلقة بصحة العمليات الانتخابية داخل أجل خمسة أيام تتحسب ابتداء من تاريخ الإعلان عن النتائج.

ختاماً، أطلب منكم اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بإنجاح هذه العملية، وما تقتضيه من تعليم، بكل الوسائل المتاحة، للنصوص والوثائق المرتبطة بال موضوع، على المصالح التابعة لكم حتى يتمكن الموظفون المعنيون من الاطلاع عليها والإدلاء بأصواتهم يوم الاقتراع، كما أطلب منكم مراعاة الظرفية الوبائية عبر الالتزام بالتدابير الوقائية الموصى بها للحماية من مخاطر انتشار العدو بفيروس كورونا كوفيد-19.

والسلام

محمد أمبارك  
وزير الشغل والإصلاح المعمور



النموذج رقم 4

طلب استقالة من لائحة الترشيح

انتخابات اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

اقتراع يوم 16 يونيو 2021

أنا الموقع أسفله السيد (ة):

.....: الاسم الشخصي

.....: الاسم العائلي

.....: رقم البطاقة الوطنية للتعريف

.....: رقم التأجير

.....: الإطار

.....: مقر العمل

أطلب قبول طلب استقالتي من لائحة الترشيح المتعلقة باللجنة رقم .....  
الخاصة ب.....  
المحدثة على صعيد: .....

سبب طلب الاستقالة:

.....  
.....  
.....

: في ..... : حرر بتاريخ:

الإمضاء:



النموذج رقم 1

طلب تصحيح البيانات الشخصية الواردة في  
اللائحة الانتخابية

انتخابات اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

اقتراع يوم 16 يونيو 2021

أنا الموقع أسفله السيد (ة) :

- ..... - الاسم الشخصي .....  
..... - الاسم العائلي .....  
..... - رقم البطاقة الوطنية للتعرف .....  
..... - رقم التأجير .....  
..... - مقر العمل .....  
..... - الإطار .....  
..... - رقم اللجنة .....  
..... - والمحدثة على صعيد :

نوع التصحيح المطلوب :

.....  
.....  
.....  
.....  
.....

الامضاء:



النموذج رقم 2

لائحة الترشيح

انتخابات اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

اقتراع يوم 16 يونيو 2021

الإطار أو الأطر	اللجنة رقم

لائحة المرشحين المقدمة من طرف السيد(ة) (الاسم الشخصي والعائلي) :

رقم البطاقة الوطنية للتعريف :

..... بدون انتماء نقابي ..... / ..... الانتماء النقابي :

الترتيب التسلسلي	الاسم الشخصي والعائلي	الإطار	رقم التأجير	رقم ب.و.ت.
1				
2				
3				
4				

المرشح الذي له صلاحية تمثيل اللائحة أثناء عمليات الانتخاب

الاسم الشخصي والعائلي	الإطار	رقم التأجير	رقم ب.و.ت.

تنبيه:

- يجب أن يكون إيداع كل لائحة للمرشحين مصحوباً بتصريح بالترشيح يحرره ويوقع عليه كل مرشح.
- يجب أن تنص لائحة المرشحين على اسم المرشح المؤهل لتمثيلها في جميع العمليات.
- يجب أن يساوي عدد المرشحين عدد المقاعد المخصصة للممثليين الرسميين والتواب برسم اللجنة المعنية كما هو محدد في قرار الأحداث مع الترقيم التسلسلي للمرشحين.
- تودع لوائح المرشحين، مقابل اقرار بالاستلام بالمدبرية الجبوية بالنسبة لموظفي المصالح الخارجية.
- تودع لوائح المرشحين الخاصة بموظفي المصالح المركزية مقابل اقرار بالاستلام، لدى قسم تدبير الموارد البشرية.

الاسم الشخصي والعائلي لموعظ اللائحة : تاريخ الإيداع :

X

ايصال باستلام لائحة المرشحين

- اللجنة رقم :  
- الإطار :  
- تاريخ الاستلام :

الاسم الشخصي والعائلي للموظف المكلف باستلام:



النموذج رقم 3

تصريح بالترشح

انتخابات اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء

اقتراع يوم 16 يونيو 2021

أنا الموقع أسفله السيد (ة) :

..... - الاسم الشخصي  
..... - الاسم العائلي  
..... - رقم البطاقة الوطنية للتعرف  
..... - رقم التأجير  
..... - الإطار  
..... - مقر العمل

أصرح بأنني أرشح نفسي لانتخابات اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء برسم اللجنة رقم :  
الخاصة ب.....  
المحدثة على صعيد : .....

في اللائحة التي قدمها السيد (ة) : .....

رقم البطاقة الوطنية للتعرف : .....

الانتماء النقابي : ..... /  بدون انتماء نقابي.

في : ..... حرر بتاريخ : .....

امضاء المرشح: